الأمم المتحدة

A/C.5/54/SR.67

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والخمسون

Distr.: General
3 October 2000
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة السابعة والستين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس ، ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٠، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيدة ونسلي .....(استراليا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٥١ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

(أ) تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

(ج) نقل جنوب أفريقيا إلى مجموعة الدول الأعضاء المنصوص عليها في الفقرة ٣ (ج) من قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٤٣ (تابع)

البند ١١٨ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٦٤ من جدول الأعمال: إدارة الموارد البشرية (تابع)

الموظفون المقدمون دون مقابل من الحكومات والكيانات (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

00-43753 (A)
0043753

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/١٠

البند ١٥١ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع) (A/C.5/54/55)

(أ) **تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام** (تابع) (A/54/30، و A/54/711، و A/54/733، و A/54/763، و A/54/765، و A/54/795، و A/54/797، و A/54/800، و A/54/826، و A/54/832، و A/54/841، و Add.8، و A/54/859، و A/C.5/54/49،

(ج) **نقل جنوب أفريقيا إلى مجموعة الدول الأعضاء المنصوص عليها في الفقرة ٣ (ج) من قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٤٣** (تابع) (A/53/1009)

١ - **السيدة سون مينكين** (الصين): قالت إن وفدها قد أولى دائما أهمية كبيرة لعمليات حفظ السلام التي تضطلع بها الأمم المتحدة بموجب الميثاق. وأكدت أن الدعم المقدم من حساب الدعم لا غنى عنه لتنفيذ ولايات حفظ السلام، وأنه لا بد في ضوء الحالة الراهنة من كفالة موارد بشرية ومالية كافية لحساب الدعم. وذكرت أن وفدها قد لاحظ أن هناك أربع وظائف من المقترح إضافتها لإدارة عمليات حفظ السلام، وطلبت إيضاحا بشأن ما إذا كان للجنة أن تتخذ قرارا بشأن هذه المسألة قبل أن تقوم اللجنة الخاصة المعنية بعمليات السلام بمناقشتها.

٢ - وأعربت عن تأييد وفدها للطلب المقدم من جنوب أفريقيا للانتقال من المجموعة باء إلى المجموعة جيم، وعن أمله في أن يمكن تسوية هذه المسألة في الجزء الحالي من الدورة المستأنفة. وأضافت أن الوفد قد لاحظ أيضا أن بعض الدول الأعضاء قد أعربت عن اهتمامها بمناقشة جدول الأنصبة المقررة لحفظ السلام، إلا أن الوفد يؤكد من جديد أن إدراج هذا الموضوع في برنامج عمل اللجنة ينبغي أن يتم وفقا للنظام الداخلي للجمعية العامة.

٣ - واستطردت قائلة إن وفدها لا يرى صلة مباشرة بين الأزمة المالية التي تعاني منها المنظمة منذ عدة سنوات وبين جدول أنصبة حفظ السلام القائم. فالنظام الحالي، المستند إلى مبدأ القدرة على الدفع، يتمشى تماما مع روح الميثاق وقد أثبت فعاليته على مر الأيام. ودعت جميع الدول الأعضاء، ولا سيما المساهم الرئيسي، إلى إبداء الإرادة السياسية عن طريق الوفاء بالالتزامات المالية المترتبة عليها بموجب الميثاق.

٤ - وأعربت عن تأييد وفدها للبيان الذي أدلت به نيجيريا في الجلسة ٦٥ باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين.

٥ - وأوضحت أن وفدها يرى أن جدول أنصبة حفظ السلام ينبغي أن يعكس مبدأ القدرة على الدفع، ومبدأ تحمل المسؤولية بصفة جماعية وإن كانت متفاوتة. وقالت إن الصين، بوصفها عضوا دائما في مجلس الأمن، تفهم مسؤوليتها عن السلام والأمن العالميين، وقد وفت بالتزاماتها المالية للأمم المتحدة فيما يتعلق بحفظ السلام واستدركت قائلة إن وفدها يعارض بحزم مسألة تحديد معدل أدنى أو أقصى للأعضاء الدائمين في مجلس الأمن، بالنظر إلى أن هذا من شأنه أن يشكل انتهاكا لمبدأ القدرة على الدفع. وسوف يعارض الوفد أيضا أي محاولة لتحويل العبء المالي إلى البلدان النامية.

٦ - **السيد بيتريتش** (سلوفينيا): قال إنه نظرا لضرورة الحفاظ على توافق الآراء بين الدول الأعضاء ومواصلة إصلاح المنظمة، فإن وفده يؤيد الاقتراح الداعي إلى الشروع في حوار بشأن مستقبل أنشطة الأمم المتحدة في مجال حفظ السلام، بما في ذلك وضع جدول جديد للأنصبة المقررة لحفظ السلام.

٧ - ومضى يقول إن حفظ السلام قد بلغ مرحلة حاسمة، وإن العامين الماضيين قد بعثا الأمل من جديد في مفهوم الأمن الجماعي، من خلال العمليات المتعددة الأبعاد التي تم الاضطلاع بها في كوسوفو، وتيمور الشرقية وسيراليون، واحتمال الاضطلاع بعملية في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأضاف أن الحفاظ على هذا الزخم الجديد في مجال حفظ السلام يعتمد بشدة على حل الأزمة القائمة في سيراليون وعلى قدرة الدول الأعضاء على توفير التمويل.

٨ - وتابع بقوله إن التغييرات التي طرأت في العالم منذ ٢٧ عاما، وهو الوقت الذي وضع فيه أساس تمويل عمليات السلام، تستلزم إحداث تغييرات في جدول أنصبة حفظ السلام. ولفت الانتباه في هذا الصدد إلى الرسالة الموجهة من الدول الأربع الخليفة لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية (A/54/725)، التي أعربت فيها عن الرأي بأنها لا ترى أساسا لتقدير أنصبة على دولة عضو لم يعد لها وجود، أو على دولة لم تقدم بعد طلبا للعضوية في الأمم المتحدة، وهي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود). وذكر أن وجود العديد من هذه المفارقات قد أفقد جدول أنصبة حفظ السلام الحالي صلته بالواقع. وفي حين أن بعض هذه المفارقات يسهل حله؛ فإن البعض الآخر يحتاج إلى مزيد من الوقت والمفاوضات. ولكن الحوار ضروري بين الدول الأعضاء من أجل الاتفاق على حل لهذه المشكلة الملحة.

٩ - وأردف قائلا إن سلوفينيا تدرك تماما أنه في ظل وجود جدول جديد، ستزداد الأنصبة المقررة عليها بما يتمشى مع مستواها الحالي من التنمية الاقتصادية. بيد أنها، انبثاقا من التزامها تجاه الأمم المتحدة وتجاه حفظ السلام، سوف تشارك بهمة في وضع جدول منقح للأنصبة المقررة بهدف توفير أنجع الترتيبات الإدارية والمالية وترتيبات الميزانية الممكنة.

١٠ - **السيد بريكالتز** (لاتفيا): أعرب عن تأييد وفده للجهود التي يبذلها الاتحاد الأوروبي، والولايات المتحدة، والدول الأعضاء الأخرى من أجل إيجاد حل لمسألة تمويل عمليات حفظ السلام ولإصلاح جدول الأنصبة بهدف زيادة الكفاءة. وأضاف أنه ينبغي مناقشة عناصر هذا الجدول داخل اللجنة مناقشة مستفيضة وصريحة. وأعرب عن تأييد لاتفيا لموقف الاتحاد الأوروبي بشأن سداد الاشتراكات المقررة بالكامل وفي حينها، وبشأن مبدأ القدرة على الدفع. وأضاف أن لاتفيا ترى أيضا أن ثمة أسبابا وجيهة تدعو إلى اعتماد حد أقصى لهذه الاشتراكات. فليس من اللائق أن تختص قلة من الدول الأعضاء وحدها بنصيب كبير من النفقات، وبالتالي من النفوذ السياسي، على نحو لا يتناسب مع باقي الأنصبة. وأضاف أن الإفراط في الاعتماد على بضعة بلدان ليس من السياسات السليمة.

١١ - واسترسل قائلا إن لاتفيا قد قررت لذلك أن تقوم بمراجعة النصيب المقرر عليها لحفظ السلام والنظر في بدء عملية تدريجية للتخلي عن الميزة التي تتمتع بها في الوقت الراهن من خلال مركزها ضمن المجموعة جيم. وسوف تنفذ لاتفيا قرارها هذا في الوقت المناسب، في ضوء القرارات التي تتخذها اللجنة بشأن جدول الأنصبة.

١٢ - **السيد زهيد** (المغرب): أثنى على أولئك الذين يقومون، من خلال خدمتهم في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام بالمخاطرة بحياتهم في سبيل السلام. وأعرب عن تأييد وفده أيضا للبيان الذي أدلت به نيجيريا باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين.

١٣ - وتابع قائلا إن الحالة الراهنة تدفع وفده إلى الاعتقاد بأنه من الضروري إجراء استعراض لجدول الأنصبة الخاص بعمليات حفظ السلام حتى تتجلى فيه الحقائق الجديدة. وذكر أنه ينبغي للجنة أن تبحث المسألة بتعمق وأن تنظر في

الآراء الكثيرة التي أُعرب عنها في أثناء المناقشة. وأكد أنه لا بد في أي بحث لهذه المسألة من مراعاة المسؤولية الخاصة التي يتحملها الأعضاء الدائمون في مجلس الأمن عن عمليات حفظ السلام، وقدرة البلدان المتقدمة اقتصاديا في هذا المجال، والقدرة والمسؤولية المحدودتين للبلدان الأقل نموا، وخاصة البلدان الأفريقية، فيما يتعلق بتمويل هذه العمليات.

١٤ - وأردف قائلا إن بلده يهتم اهتماما خاصا بحفظ السلام، نظرا لأنه يعكف على التحضير للمشاركة في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ولمشاركته الملموسة في بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية. واختتم كلامه قائلا إن بلده سيستمر في مشاطرة الآخرين خبرته التي اكتسبها من المشاركة لمدة ٤٠ عاما في حفظ السلام.

١٥ - **السيدة عاشوري** (تونس): قالت إن تونس، مثلها في هذا مثل الكثير من الدول الأعضاء المشاركة في المناقشة، قد ساهمت دائما في عمليات حفظ السلام، بل إنها تستعد للمشاركة في أحدث البعثات الموفدة إلى القارة الأفريقية المنكوبة بالصراعات، وذلك في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

١٦ - ومضت تقول إن الأزمة التي نشبت مؤخرا في سيراليون قد وجهت الانتباه إلى مسألة تمويل حفظ السلام وإلى الحاجة إلى وجود نظام متسق. وذكرت أنه قد ظهرت على مدى عشر سنوات تقريبا دعوات تنادي بإصلاح النظام الحالي الذي يخدم أغراضا خاصة وأعربت عن أملها في أن تقوم اللجنة أخيرا بمواجهة هذه المسألة، مضيفة أن الجميع مدركون للصعوبات، ولا سيما الصعوبات المالية، التي تواجهها الأمانة العامة في النهوض بجميع الولايات التي ينشئها مجلس الأمن.

١٧ - وأكدت أنه لا بد للجنة من إجراء مناقشة موضوعية بشأن جدول الأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام، مع الاسترشاد بمبدأ المسؤولية الخاصة التي يتحملها أعضاء مجلس الأمن الدائمون عن حفظ السلام، ومبدأ القدرة على الدفع، وهما مبدآن لم يشكك فيهما أي ممن شاركوا في المناقشة حتى الآن. وأردفت قائلة إنه ينبغي المحافظة على نظام المجموعات الحالي، وإن كان من الواجب تسهيل الانتقال ما بين هذه المجموعات. واستدركت تقول إن الحالة من شأنها أن تتحسن كثيرا لو قام جميع الأعضاء بالوفاء بكامل التزاماتهم نحو حفظ السلام.

١٨ - **السيدة إبرايموفا** (قيرغيزستان): قالت إن حفظ السلام، رغم عدم وروده في الميثاق، قد أصبح من الوظائف الحيوية للمنظمة. فمنذ إنشاء أول بعثة لحفظ السلام في عام ١٩٤٨، والأمم المتحدة تؤدي دورا رئيسيا في إيجاد حل للحروب والصراعات. وتشعر شعوب كثير من البلدان بالامتنان تجاه الأمم المتحدة بسبب عملها على إقرار السلام والأمن والاستقرار في أوطانها.

١٩ - وأعربت عن تأييد وفدها للاقتراح الداعي إلى مواصلة المناقشات المتعلقة بتنقيح جدول الأنصبة المقررة لحفظ السلام.

٢٠ - **السيد بيريس أوتيرمين** (أوروغواي): قال إن بلده، رغم صغر حجمه، قد ساهم في عمليات حفظ السلام على مدى السنين بنحو ١٠ ٠٠٠ فرد. وسوف يستمر في تقديم الدعم لهذه العمليات بغض النظر عن تكلفته المالية أو البشرية. وأضاف أن وفده يفهم أن الحفاظ على السلام والأمن هو أحد الواجبات الرئيسية للأمم المتحدة، إلا أنه لا يرى أنه أهم واجباتها. فقد نص الميثاق على أمور أخرى لها نفس القيمة، بما في ذلك الواجب الملقى على عاتق الدول فيما يتعلق بالمساعدة في تنمية الدول الأخرى، وهو

ما يشكل أكبر إسهام يمكنها أن تقدمه إلى السلام. فالفائدة التي يحققها الدولار المقدم من أجل التنمية أكبر بكثير مما يحققه الدولار المقدم لحفظ السلام.

٢١ - وأعرب عن تأييد وفده الكامل لطلب جنوب أفريقيا الانتقال من المجموعة باء إلى المجموعة جيم.

٢٢ - وفيما يتعلق بجدول أنصبة حفظ السلام، ذكر أن وفده منفتح دائما على الأفكار الجديدة، إلا أن بعض الشكوك قد أثيرت بشأن الإجراء المتبع وبشأن ما إذا كانت اللجنة هي المكان المناسب لاستعراض الجدول. وسيكون من المفيد الاستماع في هذا الموضوع إلى آراء الخبراء في إدارات الأمانة العامة وهيئات الأمم المتحدة ذات الصلة.

٢٣ - واسترسل قائلا إن وفده، بصفته عضوا في مجموعة الـ ٧٧، يؤيد تماما البيان الذي أدلت به نيجيريا باسمها. وأوضح أن وفده لن يساند أي تغيير في جدول الأنصبة المقررة لحفظ السلام تكون نتيجته خفض المبالغ المسددة من البلدان الغنية وزيادة ما تسدده البلدان الفقيرة. فهذه النتيجة مخالفة للميثاق ولجميع القرارات الصادرة في هذا الشأن، والسياسات الاقتصادية الداخلية الرشيدة.

٢٤ - وفي الختام، ذكر أنه لا يمكن معاملة أعضاء مجلس الأمن الخمسة الدائمين على قدم المساواة مع غيرهم من أعضاء المجلس أو أعضاء الأمم المتحدة، بسبب سلطة حق النقض الممنوحة لهؤلاء الأعضاء، ومن ثم، ينبغي لهؤلاء الأعضاء أن يتحملوا حصة أكبر في عبء المساهمة في حفظ السلام.

٢٥ - **السيد عبد الله** (الجماهيرية العربية الليبية): قال إن وفده يؤيد البيان الذي أدلى به ممثل نيجيريا باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين. وأعرب عن تأييد وفده أيضا للبيان الذي أدلى به ممثل سنغافورة، الذي عبَّرت آراؤه عن آراء الكثير من البلدان النامية. وأضاف أن الأمم المتحدة عليها دور هام يتعين أن تؤديه في عمليات حفظ السلام.

٢٦ - وتابع بقوله إنه ينبغي إرجاء النظر في جدول أنصبة حفظ السلام إلى أن تجري مناقشة جدول الأنصبة المقررة للميزانية العادية، بالنظر إلى أن جدول حفظ السلام مستند إلى جدول الميزانية العادية، كما أن هذه المسألة، على أي حال، ليست من البنود المدرجة على جدول أعمال الدورة الحالية. وأضاف أن أي خطوات تتخذ لإدراجها ضمن بنود جدول الأعمال ستكون منافية للصواب ومخالفة للمادتين ١٣ و ١٥ من النظام الداخلي للجمعية العامة، ويمكن أن تشكل سابقة في هذا الصدد. ومضى يقول إن برنامج عمل اللجنة مزدحم بالفعل على أي حال. واستدرك قائلا إنه على استعداد، رهنا بموافقة مجموعة الـ ٧٧ والصين، للاستماع إلى آراء الوفود، شريطة ألا يفسر هذا بأي صورة من الصور على أنه موافقة ضمنية على المشاركة في أي مشاورات رسمية أو غير رسمية بشأن هذه المسألة في الدورة الحالية.

٢٧ - وأعرب عن شكه في سلامة رفض النظام الحالي بحجة أنه استخدم لما يزيد عن ٢٧ عاما، وبالتالي، عفا عليه الزمن: فلو اعتبر بالمثل أن ميثاق الأمم المتحدة، الذي اعتُمد منذ ٥٥ سنة، قد عفا عليه الزمن، لما كان لهذه الجلسة من جلسات اللجنة قدر يُذكر من الشرعية.

٢٨ - **السيد شركشنيس** (ليتوانيا): قال إن وفده ينضم إلى البيان الذي أدلى به في الجلسة الخامسة والستين ممثل البرتغال بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والبلدان المرتبطة به. وأضاف أن حفظ السلام هو المهمة الأساسية للأمم المتحدة، وهي مهمة يجب إيجاد ترتيبات فعالة لإنجازها. وتبعا لذلك، ينبغي إجراء مناقشات بشأن التنقيح الشامل لجدول الأنصبة المقررة الحالي لعمليات حفظ السلام، الذي كان قد وضع في ١٩٧٣ على أساس مخصص، وذلك لجعله متمشيا مع

الحقائق الاقتصادية الراهنة. وأكد أن الجدول المنقح ينبغي أن يكفل قسمة مصروفات حفظ السلام بشكل منصف وفقا لقدرة الدول الأعضاء على الدفع، وينبغي أن يستند إلى معايير اقتصادية واضحة وموضوعية. وأضاف أن ليتوانيا ملتزمة بشدة بمبدأ القدرة على الدفع، إذ أن الأنصبة المقررة عليها كانت أكبر مما ينبغي طيلة عدد من السنوات نتيجة للتشويهات الناجمة عن مخطط الحدود. وأضاف أن القدرة على الدفع ينبغي أن تكون عنصرا أساسيا في منهجيات حساب الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء لميزانيات المنظمة.

٢٩ - وأعرب عن إعجاب ليتوانيا ببعض الدول التي قررت الانتقال طوعا من المجموعة جيم إلى المجموعة باء في جدول أنصبة حفظ السلام. بيد أن هذه الخطوات الانفرادية لا تتناول مجال الاهتمام الرئيسي، وهو تنقيح منهجية حساب الاشتراكات لحفظ السلام. وينبغي التوصل إلى توافق آراء بشأن معايير وطرق موضوعية لتشكيل مجموعات البلدان وفقا لمستوى تنميتها الاقتصادية وبصورة خاصة وفقا لدخلها الوطني للفرد. وأعرب عن استعداد ليتوانيا للنظر في جميع المقترحات بخصوص ذلك الموضوع، بما فيها إنشاء مجموعات بلدان جديدة أو الشروع في استخدام آلية تنص على زيادات تدريجية في حصص بعض البلدان.

٣٠ - **السيد فولسكي** (جورجيا): قال إنه يشاطر آراء عدد من الوفود بشأن الأهمية الكبرى لمسألة حفظ السلام وحقيقة أنه من الواضح أن الحالة الراهنة لتمويل حفظ السلام غير ملائمة لمواجهة المشاكل المعاصرة. وأضاف أن النصاب المقرر على جورجيا منذ انضمامها إلى المنظمة، وهو أكبر مما ينبغي، قد حسب على أساس معلومات اقتصادية تتعلق بالفترة التي كانت فيها جورجيا جزءا من الاتحاد السوفياتي، وهو لا يراعي عوامل مثل أسعار الصرف، والأضرار الاقتصادية التي لحقت باقتصاد جورجيا نتيجة للحرب. وأكد أنه لا شك في أن جدول الأنصبة المقررة يتطلب النظر فيه بمزيد من العناية، وإدخال تنقيح جوهري عليه عند الاقتضاء. وفي ذلك الصدد، رأى أن الحجج التي قدمها وفد الولايات المتحدة تبدو مفتقرة إلى أساس. ويجب أن تتوصل اللجنة إلى قرار نهائي في الدورة المقبلة للجمعية العامة. ولاحظ أنه لا يمكن السماح للمشاكل المالية بأن تؤدي إلى إضعاف مسؤولية المنظمة عن صون السلام، والاستقرار، وحياة البشر وذلك، في جملة أمور، في جورجيا.

٣١ - **السيد داكا** (زامبيا): قال إنه ينضم إلى البيان المدلى به نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، ويؤيد أي تدبير من شأنه أن يحّسن تمويل عمليات حفظ السلام. وأكد أنه لا يمكن تجاهل المشاكل الحالية المتعلقة بتمويل هذه العمليات، ولاسيما في أفريقيا. وشكر البلدان التي قامت طوعا بزيادة أنصبتها المقررة لحفظ السلام. وأضاف أنه يجب أن يوضع في الاعتبار أنه لا يمكن تحقيق التنمية بدون سلام. وأخيرا، أعرب عن تأييده التام لطلب جنوب أفريقيا بأن تنقل من المجموعة باء إلى المجموعة جيم .

٣٢ - **السيد البرخت** (جنوب أفريقيا): شكر الوفود ومجموعات البلدان التي أيدت طلب حكومته إعادة تصنيفها. وسأل عن التاريخ الذي ستجرى فيه المشاورات غير الرسمية بشأن هذه المسألة، وأضاف أنه يعتقد أنه سيتم اتخاذ قرار في الجزء الحالي من الدورة الرابعة والخمسين المستأنفة.

٣٣ - **السيد هالبواكس** (المراقب المالي): قال، ردا على سؤال طرحه وفد كوبا في الجلسة السابقة، إن مستوى الموارد المالية والبشرية لحساب الدعم كاف للإنفاق على عمليات حفظ السلام الجارية. وأوضح أن المبلغ المقترح قد وضع في الاعتبار، في جملة أمور، إنشاء بعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو، وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية، وبعثة الأمم المتحدة في سيراليون، وبعثة

منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، فضلا عن تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى. وأضاف أن مقترحات الميزانية فيما يتصل بحفظ السلام توضع على أساس ما هو معروف وما يمكن التنبؤ به. وأشار إلى أن بيانه التمهيدي بشأن البند ١٥١ من جدول الأعمال قد أبرز ما تتسم به عمليات حفظ السلام من عدم استقرار وعدم قابلية للتنبؤ بها؛ وذكّر في ذلك الصدد بأنه قد طلب من اللجنة في الخريف الماضي أن توافق على موارد إضافية لحساب الدعم بعد أن كانت الجمعية العامة قد اعتمدت المستوى المقترح أصلا. وسوف تعيد الأمانة العامة تقييم الاحتياجات لحساب الدعم إذا اقتضت التطورات خلال السنة ذلك.

٣٤ - وردا على ممثل جمهورية إيران الإسلامية، قال إنه لم يتم بعد تشغيل قيادة بعثة الانتشار السريع. وقد طلبت الجمعية العامة، في قراريها ٥٣/١٢ و ٥٣/٥٨ إلى الأمين العام أن يواصل تطوير ذلك المفهوم. وقد تم، تبعا لذلك، تطوير مفهوم وحدة إدارة الانتشار السريع في ضوء التغيرات التي حدثت في طبيعة ونطاق أنشطة حفظ السلام؛ وقد وردت تفاصيل المقترح في الفقرات من ١٨ إلى ٤٩ من الوثيقة A/54/800.

٣٥ - أخيرا، وردا على سؤال الوفد الصيني عما إذا كانت للجنة ولاية لاتخاذ قرار بشأن طلب إنشاء وظائف لوحدة إدارة الانتشار السريع المقترحة قبل أن تكون اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام قد نظرت في تلك الوحدة، قال إن الرد على ذلك السؤال ليس من مشمولات الأمانة العامة. بيد أن الأمانة العامة قد أدرجت طلب إنشاء تلك الوظائف في ميزانيتها المقترحة لحساب الدعم على أساس افتراض أن اللجنة ستتمكن من اتخاذ قرار. وبما أن القدرة الاحتياطية أمر أساسي، فهو يأمل أن تؤيد اللجنة مقترحات الأمين العام في ذلك الصدد.

٣٦ - **السيد درويش** (مصر): استفسر عما إذا كانت المشاورات غير الرسمية بشأن استعراض جدول الأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام ستعقد قبل نهاية الجزء الحالي من الدورة المستأنفة إذ أن وفودا عديدة، من بينها وفده، قد طلبت عقد هذه المفاوضات.

٣٧ - **الرئيسة:** قالت إنه، في حين أعربت بعض الوفود عن رغبة في متابعة المناقشات الرسمية بخصوص هذا الموضوع، فقد رأت وفود أخرى أنه لا ينبغي إجراء هذه المتابعة. ولاحظت أن ثمة طائفة عريضة من الآراء بخصوص ما إذا كان الوقت متوفرا للجنة لكي تنظر في تلك المسألة وبخصوص الإجراءات التي ستتبع للنظر فيها. وفضلا عن ذلك، فإن برنامج عمل اللجنة في الجزء الحالي من الدورة المستأنفة حافل بالمسائل التي يجب مناقشتها. واقترحت أن يناقش مكتب اللجنة هذا الموضوع في اليوم التالي بغية اقتراح قرار يتخذ على أساس برنامج عمل اللجنة وبالتشاور مع منسقي المشاورات غير الرسمية بشأن مختلف البنود. وسيقرر المكتب أيضا تاريخ عقد مشاورات غير رسمية بشأن طلب إعادة التصنيف المقدم من جنوب أفريقيا.

٣٨ - **السيد عبد الله** (الجماهيرية العربية الليبية): قال إن الرئيسة قد طرقت عددا من انشغالاته. وأضاف أن وفده يؤيد طلب دول أعضاء عديدة عقد مشاورات غير رسمية.

البند ١١٨ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٦٤ من جدول الأعمال: إدارة الموارد البشرية (تابع)

الموظفون المقدمون دون مقابل من الحكومات والكيانات الأخرى (تابع) (A/C.5/54/54)

٣٩ - **السيد بايسل** (مكتب إدارة الموارد البشرية): قال، في معرض تقديم تقرير الأمين العام عن الموظفين المقدمين دون مقابل من الحكومات والكيانات الأخرى (A/C.5/54/54) إن التقرير يغطي الأشهر الثلاثة الأولى من عام ٢٠٠٠. وذكر أن عدد الموظفين المقدمين دون مقابل من الفئة الثانية قد خفض من ١٨ إلى ١ في أثناء تلك الفترة. وفي رسالة موجهة إلى رئيس الجمعية العامة (A/54/734)، أعلن الأمين العام اعتزام المنظمة قبول موظفين مقدمين دون مقابل مرة ثانية فيما يتصل بإجراء تحقيقات الطب الشرعي في كوسوفو. ويبلغ عدد الموظفين المقدمين دون مقابل العاملين في كوسوفو حاليا ٥٠ موظفا تقريبا.

٤٠ - **السيد مسيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال إن تقرير الأمين العام عن الموظفين المقدمين دون مقابل قد قُدم استجابة لطلب وارد في الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٥١ بأن يقدم الأمين العام تقريرا كل ثلاثة أشهر عن قبول الموظفين المقدمين دون مقابل، بغية ضمان الامتثال لأحكام ذلك القرار. وفي أثناء الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٠، خُفّض عدد الموظفين المقدمين دون مقابل من ١٨ إلى ١. والشخص الوحيد المتبقي هو خبير في شؤون المياه والمرافق الصحية تابع لإدارة عمليات حفظ السلام/شعبة الإدارة الميدانية والسوقيات، وهو منتدب للعمل في إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لتيمور الشرقية ومن المقرر أن تنتهي فترة عقده في نهاية أيار/مايو ٢٠٠٠.

٤١ - وأضاف أن تقرير الأمين العام يتضمن أيضا بيانات بشأن الموظفين المقدمين دون مقابل من الفئة الأولى. وقد ذكرت اللجنة الاستشارية، في الفقرة ١٣ من تقريرها عن هؤلاء الموظفين (A/52/890) أن موظفي لجنة الأمم المتحدة الخاصة يعملون بموجب اتفاقات خدمة خاصة وأن تكاليف دعمهم تمول من الأصول المجمدة أو التبرعات ذات الصلة بقراري مجلس الأمن ٧٧٨ (١٩٩٢) و ٩٨٦ (١٩٩٥). وذكرت اللجنة الاستشارية أيضا أن الموظفين المقدمين دون مقابل من الفئة الأولى يخضعون للأمر الإداري ST/AI/231/Rev.1 الذي ينطبق على الموظفين المقدمين دون مقابل الذين يؤدون مهام ذات طابع تقني وتشغيلي بحت ممولة من التبرعات.

٤٢ - وقد التمست اللجنة الاستشارية مزيدا من المعلومات بشأن طلب قبول موظفين مقدمين دون مقابل ذوي مهارات متخصصة في مجال الطب الشرعي للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، لأن الميزانية المقترحة للمحكمة لعام ٢٠٠٠ لم تتضمن أي اعتماد لهذا الصنف من الموظفين. بيد أن المدعية العامة المعيّنة حديثا ذكرت أنه ينبغي إجراء أعمال تفتيشية وأن المحكمة ستحتاج لمساعدة إضافية. وكانت اللجنة الاستشارية قد طلبت مواصلة توضيح هذه المسألة في اللجنة الخامسة (A/54/645، الفقرة ٤٢). ولم يتضمن الاعتماد الذي أوصت به اللجنة الاستشارية والذي وافقت عليه الجمعية العامة في القرار ٢٣٩/٥٤ لم يتضمن اعتمادات لأعمال التحقيق المرتبطة بمواقع الجرائم الإضافية. وذكر الأمين العام في رسالته إلى رئيس الجمعية العامة (A/54/734) أن التحقيق المناسب في الأحداث التي دارت في كوسوفو، والتنفيذ الفعال لولاية المحكمة يفرضان التحقيق في المواقع المتبقية وأنه لا يمكن الاضطلاع بهذا العمل في عام ٢٠٠٠ بدون مساعدة إضافية من الدول الأعضاء وأنه يعتزم الموافقة على طلب المدعية العامة بقبول موظفين مقدمين دون مقابل لأغراض إجراء التحقيقات في مجال الطب الشرعي في كوسوفو في عام ٢٠٠٠، وذلك لمدة لا تتجاوز ستة أشهر وأن قبول المحكمة لموظفين مقدمين دون مقابل سيمتثل لقراري الجمعية العامة ٢٤٣/٥١ و ٢٣٤/٥٢.

٤٣ - **السيد هايس** (الولايات المتحدة الأمريكية): أشار إلى أن وفده كان قد قبل على مضض قرار الجمعية العامة في

عام ١٩٩٧ بالاستغناء عن معظم الموظفين المقدمين دون مقابل من الفئة الثانية في منظومة الأمم المتحدة. وفي ذلك الوقت، كان ١٣ فردا عسكريا، من بين الـ ١١١ فردا عسكريا مقدما دون مقابل في إدارة عمليات حفظ السلام، من رعايا الولايات المتحدة. وعلى نحو ما كان وفد الولايات المتحدة يخشاه، فقدت المنظمة خبرة هي في أشد الحاجة إليها لتخطيط وتنفيذ عمليات حفظ السلام. وأضاف أن المشاكل الحالية في سيراليون قد يمكن عزوها جزئيا إلى تلك القدرة المنقوصة.

٤٤ - وأشار إلى أن قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٥١ ينص على استثناءات تسمح بالاستخدام المؤقت لموظفين مقدمين دون مقابل متخصصين بدرجة عالية في ظروف محددة. ورأى أن تلك الظروف ستستمر في الظهور وأن المنظمة يجب أن تتمكن من الحصول على الخبرة اللازمة بسرعة لكي تنهض بولاياتها. وأكد أنه لا يجب زيادة تقييد الآلية المستخدمة لتلبية تلك الاحتياجات. وأشار إلى أن الأمين العام، في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، ناشد اللجنة الخامسة أن تمنح الأمانة العامة المرونة التي تحتاج إليها لكي تستجيب فورا وبفعالية للتحديات الجديدة. وينبغي أن تضمن الدول الأعضاء إتاحة هذه المرونة، إذ أنها ستساعد في نهاية الأمر على تلبية احتياجات تلك الدول.

٤٥ - **السيدة بويرغو رودريغز** (كوبا): أشارت إلى أن وفدها قد أكد مرارا اعتقاده بأن الاستعانة بموظفين مقدمين دون مقابل يجب أن تتم في حدود الامتثال لمقررات وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وأضافت أن المنظمة ينبغي أن تحسن تخطيط ملاك موظفيها لكي لا تضطر إلى الاستعانة على نحو مفرط بموظفين مقدمين دون مقابل. وكلما طُلبت استثناءات، يجب أن تتلقى الجمعية العامة معلومات دقيقة وكاملة ومحددة لكي تتمكن من اتخاذ قرار عن دراية. وبالإضافة إلى ذلك فقد ذكرت اللجنة الاستشارية أنه ينبغي تقديم معلومات عن عملية الانتقاء وعن مشاركة مكتب إدارة الموارد البشرية في تلك العملية. وعوضا عن الاستعانة بموظفين مقدمين دون مقابل، ينبغي أن تواصل الأمانة العامة إدراج احتياجات محددة من الموظفين في مقترحات ميزانياتها.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٤٠.